



## إعلان طرح ممارسة رقم 1/2024-2025

بشأن توفير بوفيهات وخدمات غذائية متنوعة لجامعة عبدالله السالم

الطرح	الإقبال	السعر	الكفالة
2024/6/2	2024/6/23	50/- د.ك	2% تأمين أولي لمدة 90 يوم
الاجتماع التمهيدي	يوجد اجتماع تمهيدي الموافق 2024/6/6 الساعة 12:00 في جامعة عبدالله السالم في إدارة الخدمات العامة في منطقة الخالدية بوابة رقم (3) مبنى رقم KH-03 الدور الأول، وآخر يوم لاستلام الأسئلة مكتوبة الموافق 2024/6/10 في مقر الجامعة.		
الاجتماع العلني لفض المظاريف	الاجتماع في تاريخ 2024/6/23 الساعة 14:00 في غرفة الاجتماعات في مبنى KH-02 - إدارة المشتريات والمخازن بالخالدية علما بأن آخر موعد لتقديم العطاءات هو الساعة 13:00 في تاريخ الاقبال في مقر الجامعة.		

تعلن جامعة عبدالله السالم عن طرح ممارسة رقم 1/2024-2025 بشأن توفير بوفيهات وخدمات غذائية متنوعة لجامعة عبدالله السالم. فعلى الشركات الراغبة بالمشاركة بتقديم عرضها في صندوق العطاءات المخصص في جامعة عبدالله السالم في الخالدية أثناء ساعات دوام العمل الرسمي ويتم الدفع عن طريق الكي نت، وتشمل العطاءات التأمين الأولي سواء خطابات ضمان أو شيكات مصدقة من البنك وتحمل اسم الشركة أو المؤسسة المقدمة والجهة المستفيدة (جامعة عبدالله السالم)، على أن يتم ارفاق شهادة دعم العمالة الوطنية مع العطاءات وإلا سوف يعتبر العطاء لا غيا.

ملاحظة : متابعة موقع جامعة عبدالله السالم [aasu.edu.kw](http://aasu.edu.kw) لأي مستحدثات تتم على

الممارسة رقم (1/2024-2025)

# وثائق

ممارسة رقم 2025-2024/1

توفير بوفيهات وخدمات

غذائية متنوعة لجامعة

عبدالله السالم

## الممارسة رقم : 1 لسنة : 2025/2024

### بشأن توفير بوفيهات وخدمات غذائية متنوعة لجامعة عبدالله السالم

#### تتألف وثائق هذه الممارسة من المستندات الآتية :

- المستند رقم (1) الشروط العامة .
- المستند رقم (2) الشروط الخاصة .
- المستند رقم (3) الشروط والمواصفات الفنية .
- المستند رقم (4) نموذج صيغة العقد .
- المستند رقم (5) النماذج ، ويتضمن الوثائق التالية :
  - الوثيقة (1-5) نموذج بيانات الممارس
  - الوثيقة (2-5) نموذج صيغة العطاء
  - الوثيقة (3-5) نموذج محتويات العطاء
  - الوثيقة (4-5) نموذج التأمين الأولي
  - الوثيقة (5-5) نموذج التأمين النهائي
  - الوثيقة (6-5) نموذج المتعهدون من الباطن
  - الوثيقة (7-5) نموذج الإقرار رقم (1)
  - الوثيقة (8-5) نموذج الإقرار .....
  - الوثيقة (9-5) نموذج .....
  - الوثيقة (10-5) نموذج .....
- المستند رقم (6) الملاحق - إن وجدت -، ويتضمن الوثائق التالية:
  - الوثيقة (1-6) ملحق الشروط الإضافية - إن وجدت -
  - الوثيقة (2-6) ملحق .....
- المستند رقم (7) القانون رقم 49 لسنة 2016 بشأن المناقصات العامة المعدل بالقانون رقم 74 لسنة 2019 ولائحته التنفيذية الصادرة بالمرسوم رقم 30 لسنة 2017.

**المستند رقم (1)**  
**الشروط العامة**

# المستند رقم (1)

## الشروط العامة

### فهرس المحتويات

رقم المادة	الموضوع	رقم الصفحة
مادة ( 1 )	الشروط الواجب توافرها في مقدم العطاء	6
مادة ( 2 )	عنوان مقدم العطاء	7
مادة ( 3 )	تسليم وثائق الممارسة	7
مادة ( 4 )	النقص أو القصور أو التباين في مستندات الممارسة	7
مادة ( 5 )	شروط إعداد وتقديم العطاء	8
مادة ( 6 )	مدة سريان العطاء	9
مادة ( 7 )	الاجتماع التمهيدي	10
مادة ( 8 )	آخر موعد لتقديم العطاءات	10
مادة ( 9 )	محتويات العطاء	10
مادة (10)	العينات	11
مادة (11)	التأمين الأولي	11
مادة (12)	الأسعار	12
مادة (13)	فض المظاريف ودراسة العطاءات والبت فيها	14

رقم المادة	الموضوع	رقم الصفحة
مادة (14)	الترسية	14
مادة (15)	التأمين النهائي	16
مادة ( 16 )	التعاقد من الباطن	17
مادة ( 17 )	تغيير كيان المورد	17
مادة ( 18 )	الأوامر التغييرية	17
مادة (19)	فسخ العقد أو التنفيذ على حساب المورد	18
مادة (20)	الجرد	19
مادة (21)	المسئولية عن الممتلكات	19
مادة (22)	الخصم من مستحقات المتعهد	20
مادة (23)	عدم جواز الدفع بعدم التنفيذ	20
مادة (24)	القوة القاهرة	20
مادة (25)	الظروف الطارئة	21
مادة (26)	التنازل وحوالة الحق	21
مادة (27)	إنهاء العقد للمصلحة العامة	21
مادة (28)	ثبات أسعار العقد	22
مادة (29)	السرية	22
مادة (30)	الضريبة	23

رقم المادة	الموضوع	رقم الصفحة
مادة (31)	دعم العمالة الوطنية	23
مادة (32)	النقل الجوي	24
مادة (33)	التلوث وحماية البيئة	24
مادة (34)	أنظمة السلامة	24
مادة (35)	الكشف عن العمولات	24
مادة (36)	الملكية الفكرية	25
مادة (37)	تسوية المنازعات	25
مادة (38)	القانون الواجب التطبيق	25

## مادة ( 1 )

### ﴿ الشروط الواجب توافرها في مقدم العطاء ﴾

يشترط في الممارس المتقدم بعطاء لهذه الممارسة أن يكون كويتيًّا - فردًا كان أم شركة - ومقيدًا في السجل التجاري ومسجلًا لدى الجهاز المركزي للمناقصات العامة، وأن يقدم ما يُثبت ذلك بموجب شهادة حديثة معاصرة لعام طرح الممارسة.

ويجوز أن يكون الممارس أجنبيًّا - ما لم يكن الطرح مقصورًا على الممارس المحلي - وفي هذه الحالة لا تسري في شأنه أحكام كل من البند رقم (1) من المادة (23) والمادة (24) من المرسوم بالقانون رقم (68) لسنة 1980 بشأن قانون التجارة وتعديلاته.

## مادة ( 2 )

### ﴿ عنوان مقدم العطاء ﴾

على الممارس أن يبين عنوانه في دولة الكويت إذا كان ممارساً محلياً، وفي الكويت أو الخارج إذا كان أجنبياً، وتعتبر جميع المراسلات والإخطارات والإعلانات التي توجه إليه على هذا العنوان بمثابة إعلان قانوني صحيح، وعليه أن يُخطر الجهة العامة بكل تغيير يحدث على هذا العنوان كتابةً وبعلم الوصول، وإذا لم يتم هذا الإخطار تعتبر جميع المراسلات والإخطارات والإعلانات التي ترسل إليه على عنوانه القديم صحيحة ونافذة في حقه وبمثابة إعلان قانوني سليم منتجاً لكافة آثاره القانونية.

## مادة ( 3 )

### ﴿ تسليم وثائق الممارسة ﴾

يتم تسليم وثائق الممارسة لمن يرغب في التقدم لها خلال الزمان وفي المكان المحددين في الإعلان عن الممارسة بعد سداد الرسم المقرر لهذه الوثائق ويستثنى من هذا الرسم أصحاب المشروعات الصغيرة والمتوسطة.

## مادة ( 4 )

### النقص أو القصور أو التباين في مستندات الممارسة

1- إذا تبين للممارس عند دراسة وثائق الممارسة وجود أي خطأ أو قصور أو تباين في مستندات الممارسة أو في جداول الكميات والأسعار مما قد يؤدي إلى اللبس أو التأثير على فئات العطاء أو قيمته، فعليه قبل إعداد العطاء أن يستوضح الأمر خطياً من الجهة التي تتولى إجراءات الممارسة، فإذا رأت تلك الجهة جدية الاستيضاح فيتم الرد عليه أثناء الاجتماع التمهيدي (إن وجد أو تعميم الاستيضاح والرد بموجب كتاب يتم توجيهه لكل ممارس قام بشراء وثائق الممارسة، ويعتبر الرد في هذه الحالة جزءاً لا يتجزأ من تلك الوثائق).



ب تقديم العطاء من الممارس بعد إقرارا منه بأنه قد قام بدراسة الأعمال المطلوب تنفيذها على ضوء المواصفات والشروط المحددة بوثائق الممارسة وأنه اطلع على كافة الأمور ذات الصلة بموضوع العقد.

ج إذا ثبت في أي وقت أن البيانات أو المستندات التي قدمها الممارس غير صحيحة أو تطوي على غش أو تدليس أو تزوير يكون من حق الجهة العامة فسخ العقد أو التنفيذ على الحساب، بما يترتب على ذلك من آثار طبقاً للمادة (١٩) من هذه الشروط.

## مادة ( 5 )

### ﴿ شروط إعداد وتقديم العطاء ﴾

يلتزم الممارس بإعداد العطاء وفقاً للشروط والضوابط الآتية :

- 1- أن يكون العطاء مكتوباً وموقعاً عليه من الشخص المفوض بالتوقيع قانوناً، وجميع صفحاته مختومة بختم الممارس في كافة وثائق الممارسة الرسمية الصادرة إلى الممارسين ولا يجوز التنازل عن تلك الوثائق إلى الغير.
- 2- أن يكون العطاء معبأً وكاملاً من جميع الوجوه حسب الشروط المبينة في وثائق الممارسة، ولا يجوز للممارس أن يقوم بإجراء أي كشط أو محو أو تعديل في وثائق الممارسة.
- 3- أن يوضع العطاء في المظاريف الرسمية المخصصة للممارسة، ويحكم إغلاقه ، ولا تُقبل المظاريف الممزقة أو التالفة أو المشوهة، وفي حال تلف أو تشويه أو ضياع مظروف الممارسة الرسمي يجب على الممارس أن يحصل على مظروف آخر عوضاً عنه ليقدّم فيه العطاء، مع مراعاة حكم البند (6) من هذه المادة.
- 4- في حال ما إذا نصت الشروط الخاصة للممارسة على جواز تقديم عطاء بديل وورغب الممارس في تقديم عطاء بديلٍ أو أكثر، فيجب عليه الحصول على مجموعة من الوثائق الرسمية للممارسة لكل عطاء بديل يرغب في تقديمه، ويجب أن يدون بوضوح على كل مجموعة من الوثائق ما يدل على أنها تمثل عطاءً بديلاً.

- 5- أن يقدم العطاء من الممارس أو من يفوضه رسمياً في ذلك خلال الزمان وفي المكان المحددين في وثائق الممارسة مقابل إيصالٍ مُثبت به بيانات الممارس ورقم الممارسة وموضوعها.
- 6- لن يتم استلام أي عطاء يرد بعد الموعد النهائي المحدد في الإعلان عن الممارسة لتقديم العطاءات.
- 7- لن يتم استلام أي عطاء عليه علامة أو إشارة.
- 8- ما لم يتم حظر ذلك في وثائق الممارسة، يجوز استعمال الوسائل الالكترونية لإتمام الإجراءات السابقة كلها أو بعضها، شريطة أن تكون مستوفية لكافة الشروط والمتطلبات السابقة.
- 9- في حال ما إذا نصت الشروط الخاصة للممارسة على وجوب تقديم عيّنات ، فإنه لن يتم قبول العطاء ما لم يكن مصحوباً بالعيّنات المطلوبة أو الإيصال الدال على استلامها من الجهة المحددة بوثائق الممارسة.
- ويُعد باطلاً كل عطاء يخالف أحكام البندين (2) و (3) ما لم يتم قبوله لاعتبارات تتعلق بالمصلحة العامة.

#### مادة (6)

#### ﴿ مدة سريان العطاء ﴾

يبقى العطاء نافذ المفعول وغير جائز الرجوع فيه من وقت تصديره ولمدة (90) يوماً من تاريخ فض مظاريف العطاءات .

وإذا تعذر البت في العطاءات خلال المدة المحددة لسريتها، فسيُطلب من مقدمي العطاءات قبول سريان عطاءاتهم لمدة أخرى ماثلة على الأكثر، ويتعين أن يوافق كل منهم كتابةً على التمديد مع تجديد مدة التأمين الأولي، ويستبعد عطاء من لم يقبل مدّة سريانه.

#### مادة (7)

#### ﴿ الاجتماع التمهيدي ﴾

في الحالات التي يتقرر فيها عقد جلسة للاستفسارات، سيعقد اجتماعاً تمهيدياً للرد على الاستفسارات المقدمة بشأن الممارسة وفقاً للموعد والمكان المحددين بالإعلان عنها. ويجوز لكل من قام بشراء وثائق الممارسة حضور الاجتماع المشار إليه سواء بشخصه أو من يمثله.

ويعتبر كل ما يُدَوّن بمحضر هذا الاجتماع جزءاً لا يتجزأ من وثائق الممارسة ويسرى في مواجهة مقدمي العطاءات سواء من حضر منهم أو لم يحضر هذا الاجتماع. وسيتم تعميم الأسئلة والاستفسارات والردود عليها بعد اعتمادها على جميع الممارسين قبل موعد إقفال العطاءات بوقت كافٍ.

#### مادة ( 8 )

#### ﴿ آخر موعد لتقديم العطاءات ﴾

يُقبَل تقديم العطاءات خلال الموعد المحدد بالإعلان عن الممارسة ولن يُلتفت إلى أي عطاءٍ يقدم بعد الميعاد المذكور، كذلك لن يُلتفت إلى أي تعديل في العطاء يرد بعد الموعد المشار إليه.

#### مادة ( 9 )

#### ﴿ محتويات العطاء ﴾

يجب أن يُقدّم العطاء في مظروف مغلق للعرض المالي وذلك على النحو التالي :

- 1- التأمين الأولي المطلوب.
- 2- كراسة الشروط العامة وكراسة الشروط الخاصة وما اشتملتا على من وثائق والشروط والمواصفات الفنية.
- 3- بيانات كاملة عن الشركات أو الأفراد الكويتيين الذين قد يسند إليهم من الباطن القيام بجزء من الأعمال المطلوبة بموجب الممارسة إذا تطلبت وثائق الممارسة ذلك.
- 4- نموذج صيغة العطاء معتمدة ومختومة من مقدم العطاء.

- 5- قوائم الأسعار أو جداول الكميات أو كلاهما وفقاً لمتطلبات الممارسة
- 6- أية عناصر أخرى قد تؤثر في القيمة المالية للعطاء وفقاً لما تقضي به شروط الطرح.
- 7- أية مستندات أو بيانات مالية أخرى تتطلبها وثائق الممارسة.

#### مادة ( 10 )

#### ﴿ العيّنات ﴾

إذا نصت الشروط الخاصة للممارسة على وجوب تقديم عيّنات، فإنه يتعين أن يُتَّبَع في شأن تسليم وفحص ورد العيّنات الإجراءات المنصوص عليها في المادة (27) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم 49 لسنة 2016.

#### مادة ( 11 )

#### ﴿ التأمين الأولي ﴾

يجب على الممارس أن يقدم مع عطاءه تأميناً أولياً لا يقل عن القيمة المذكورة في المستند رقم (2) (الشروط الخاصة للممارسة)، وذلك في صورة شيك مصدق أو خطاب ضمان غير مشروط وخالٍ من أية تحفظات وغير قابل للرجوع فيه، صادراً من أحد البنوك المعتمدة لدى دولة الكويت باسمه ولصالح الجهة التي تتولى إجراءات الممارسة ، على أن يكون هذا التأمين صالحاً لمدة سريان العطاء، ويستبعد كل عطاء لا يكون مصحوباً بكامل هذا التأمين، ولا يجوز رد التأمين الأولي إلا بعد مرور (90) يوماً من تاريخ إقفال الممارسة أو عندما يقوم الممارس الفائز بتقديم التأمين النهائي وتوقيع العقد ما لم يتم إلغاء الممارسة. في حال ما إذا نصت الشروط الخاصة للممارسة على قابلية الممارسة للتجزئة فإنه يجب على الممارس أن يقدم مع عطاءه تأميناً أولياً لا يقل عن القيمة المذكورة في تلك الشروط لكل بند من البنود التي يرغب في التقدم لها.

## مادة ( 12 )

### « الأسعار »

- 1- تُسعر جميع العطاءات بالعملة الرسمية لدولة الكويت، وإذا أجازت وثائق الممارسة التسعير بعملة أخرى فسيتم معادلتها بالدينار الكويتي وفقاً لسعر الصرف المعلن عنه بنك الكويت المركزي في تاريخ فض المظاريف المالية.
- 2- يجب أن تُكتب الأسعار ومفرداتها بالأرقام والحروف بطريقة غير قابلة للمحو.
- 3- السعر الإجمالي المبين في الوثيقة (5-2) (نموذج صيغة العطاء) هو السعر الذي سيُعتد به بصرف النظر عن أية أرقام قد تظهر في الملخص العام أو أي مكان آخر في وثائق الممارسة وبصرف النظر عن أية أخطاءٍ يرتكبها الممارس أثناء حساب سعره الإجمالي.
- في حال ما إذا نصت الشروط الخاصة للممارسة على قابلية الممارسة للتجزئة فإن السعر الإجمالي لكل بند على حده المبين في الوثيقة (5-2) (نموذج صيغة العطاء) هو السعر الذي سيُعتد به بصرف النظر عن أية أرقام قد تظهر في الملخص العام أو أي مكان آخر في وثائق الممارسة وبصرف النظر عن أية أخطاءٍ يرتكبها الممارس أثناء حساب سعره الإجمالي لكل بند.
- 4- لا يسمح للمارس بإجراء أي تعديل في هذا السعر بعد تقديم عطاءه
- 5- الأسعار التي يحددها الممارس بالعرض المالي تشمل القيام بإتمام جميع الأعمال وفقاً لشروط العقد بما في ذلك جميع المصروفات والالتزامات أيًا كان نوعها وأية ضرائب أو رسوم قد تُستحق على الأعمال محل العقد.
- 6- إذا كان الخطأ الحسابي يجاوز (5 %) من السعر الإجمالي، فسوف يتم استبعاد العطاء ما لم يتم قبوله لاعتباراتٍ تتعلق بالمصلحة العامة.
- 7- إذا اختلف المبلغ المكتوب بالأرقام عن المبلغ المكتوب بالحروف سيُعتد بالمبلغ الأقل.
- 8- إذا وُجد عند التدقيق في العطاء أن الأسعار الفردية والتفصيلات غير مطابقة للسعر الإجمالي، تكون العبرة بالسعر الإجمالي إلا إذا كان الخطأ فيه بالزيادة على مجموع الأسعار الفردية والتفصيلات، فيُعتد في هذه الحالة بالمجموع الصحيح.

- في حال ما إذا نصت الشروط الخاصة للممارسة على قابلية الممارسة للتجزئة فإنه إذا وُجد عند التدقيق في العطاء أن الأسعار الفردية والتفصيلات غير مطابقة للسعر الإجمالي لكل بند على حده، تكون العبرة بالسعر الإجمالي لكل بند إلا إذا كان الخطأ فيه بالزيادة على مجموع الأسعار الفردية والتفصيلات، فيُعتد في هذه الحالة بالمجموع الصحيح.

9- إذا وُجد عند التدقيق أن بعض الأسعار الفردية مبالغٌ فيها زيادةً أو نقصاً، يتم استدعاء الممارس الفائز قبل ترسية الممارسة عليه لتعديل الأسعار في حدود السعر الإجمالي للممارسة.

- في حال ما إذا نصت الشروط الخاصة للممارسة على قابلية الممارسة للتجزئة فإنه إذا وجد عند التدقيق أن بعض الأسعار الفردية مبالغٌ فيها زيادةً أو نقصاً، يتم استدعاء الممارس الفائز قبل ترسية الممارسة عليه لتعديل الأسعار في حدود السعر الإجمالي لكل بند على حده.

10- إذا لم يقبل الممارس الفائز التعديل أو رفض تصحيح خطأٍ حساسٍ ظاهر في عطاءه جاز استبعاد عطاءه واعتباره منسحباً ويتم مصادرة التأمين الأولي وإرساء الممارسة على من يليه في الترتيب، شريطة استيفائه لكافة شروط الترسية، إلا إذا كان هناك سبباً يتم على ضوءه إلغاء الممارسة أو إعادة طرحها.

11- الأسعار الواردة بالعطاء هي التي سيتم المحاسبة النهائية عليها بغض النظر عن تقلبات الأسعار أو التضخم أو سعر العملة أو زيادة في الضرائب أو الرسوم أو أية تكاليف أخرى قد تُستحق عن قيام الممارس الفائز بالأعمال المسندة إليه بموجب العقد

### مادة ( 13 )

### ﴿ فض المظاريف ودراسة العطاءات والبت فيها ﴾

يتم فرض مظاريف العطاءات ودراستها والبت فيها طبقاً للإجراءات والأحكام المنصوص عليها بالقانون رقم 49 لسنة 2016 بشأن المناقصات العامة المعدل بالقانون رقم 74 لسنة 2019 ولائحته التنفيذية الصادرة بالمرسوم رقم 30 لسنة 2017.

#### مادة ( 14 )

#### ﴿ الترسية ﴾

- 1- يتم ترسية الممارسة على الممارس الذي قدم أقل سعر إجمالي إذا كان عطاؤه متماشياً مع متطلبات وثائق الممارسة، ومع ذلك يجوز إرساء الممارسة على ممارس تقدم بسعر إجمالي أعلى إذا كانت أسعار أقل الممارسين منخفضة بشكل كبير وتقل بنسبة غير مبررة عن القيمة التقديرية للممارسة، فإذا تساوت الأسعار بين عطاءين أو أكثر فتم الترسية بالاقتراع بينهم.
- 2- تتم الترسية على العطاءات المقدمة من أصحاب المشروعات الصغيرة والمتوسطة متى كانت مطابقة للمواصفات والشروط وكانت الأسعار المقدم بها لا تزيد عن (20%) من أقل العطاءات المقبولة.
- 3- في حال ما إذا نصت الشروط الخاصة للممارسة على قابليتها للتجزئة، فإنه يتم ترسية بنود الممارسة على الممارس الذي قدم أقل سعر إجمالي لكل بندٍ على حده إذا كان عطاؤه متماشياً مع متطلبات وثائق الممارسة، ومع ذلك يجوز إرساء بنود الممارسة على ممارس تقدم بسعر إجمالي أعلى للبند إذا كانت أسعار أقل الممارسين فيه منخفضة بشكل كبير وتقل بنسبة غير مبررة عن القيمة التقديرية له، فإذا تساوت الأسعار بين عطاءين أو أكثر في البند جاز تجزئة المقادير المعلن عنها بين مقدمي العطاءات المتساوية بشرط موافقتهم على ذلك وعدم الإضرار بمصلحة العمل وإلا يتم الاقتراع بينهم وذلك كله دون الإخلال بأفضلية العطاء المقدم من أحد أصحاب المشروعات الصغيرة أو المتوسطة.

- 4- إذا نصت الشروط الخاصة للممارسة على تقييم العطاءات بنظام النقاط، فإنه ستتم ترسية الممارسة على الممارس الذي استوفي الشروط الفنية وقدم أفضل العطاءات فنياً مالياً وفقاً لنظام التقييم بالنقاط، حيث سيتم ترتيب العطاءات بقسمة القيمة المالية لكل عطاء على إجمالي مجموع النقاط الحاصل عليها في التقييم الفني طبقاً لعناصر التقييم المنصوص عليها في الشروط الخاصة للممارسة، وتتم الترسية على العطاء الحاصل على أقل ناتج لعملية القسمة باعتباره الأول في الترتيب والأفضل فنياً مالياً.
- 5- ومع ذلك يجوز إرساء الممارسة على العطاء التالي في الترتيب إذا كانت أسعار أفضل العطاءات فنياً مالياً من خلال ناتج القسمة منخفضة بشكل كبير وتقل بنسبة غير مبررة عن القيمة التقديرية للممارسة، فإذا تساوى ناتج القسمة بين عطاءين أو أكثر فتم الترسية بالاقتراع بينهم.
- 6- تخطر الجهة التي تتولى إجراءات الممارسة الممارس الذي رست عليه الممارسة كتابةً ويعلم الوصول بقبول عطاءه وترسية الممارسة عليه، ولا يترتب على إرساء الممارسة وإبلاغ الممارس الفائز بها أي حق له قبل الدولة في حالة العدول عن التعاقد، ولا يعتبر الممارس الفائز متعاقدًا إلا من تاريخ التوقيع على العقد.
- 7- تُخطر الجهة العامة الممارس الفائز في الممارسة لتقديم التأمين النهائي، فإذا لم يقدمه خلال شهر من تاريخ إخطاره، جاز اعتباره منسحباً ما لم تقرر الجهة العامة مد الميعاد لمدة أخرى مماثلة ولمرة واحدة فقط، فإذا تخلف الممارس الفائز عن تقديم التأمين النهائي في الموعد المحدد له خسر تأمينه الأولي، فضلاً عن توقيع أي جزاءٍ آخر وفقاً لأحكام القانون رقم 49 لسنة 2016 بشأن المناقصات العامة.
- 8- تطلب الجهة العامة من الممارس الفائز الحضور لتوقيع العقد خلال (30 يوماً) من تاريخ تقديم التأمين النهائي، ويجوز تجديد هذه المهلة لمدة مماثلة إذا كان التأخير من قبلها أو لعذرٍ تقبله، فإذا لم يتقدم الممارس الفائز في هذا الميعاد لتوقيع العقد بدون أسباب مقبولة أُعتبر منسحباً مع خسارته التأمين النهائي وتوقيع أي جزاءٍ آخر وفقاً لأحكام القانون رقم 49 لسنة 2016 بشأن المناقصات العامة.



9- إذا انسحب الممارس الفائز لأي سبب، يجوز إلغاء الممارسة أو إعادة طرحها أو إرسالها على الممارس التالي في الترتيب، ويعاقب الممارس المنسحب بمصادرة التأمين الأولي، دون الإخلال بحق الجهة العامة في التعويض.

مادة ( 15 )

### ﴿ التأمين النهائي ﴾

يلتزم الممارس الفائز خلال شهر من تاريخ إخطاره بالترسية بتقديم تأمين نهائي بالقيمة المقررة في المستند رقم (2) الشروط الخاصة للممارسة ، في صورة خطاب ضمان غير مشروط وخالٍ من أية تحفظات وصالح للأداء بأكمله وغير قابل للرجوع فيه ، صادرًا من أحد البنوك المعتمدة لدى دولة الكويت باسمه ولصالح الجهة العامة وذلك بصفة تأمين وضمن لتنفيذ كافة التزاماته المقررة بالعقد، على أن يكون ساري المفعول من وقت إصداره إلى ما بعد انتهاء تنفيذ العقد بمدة ثلاثة أشهر - بما في ذلك مدة الضمان إن وجدت - إلا إذا نصت الشروط الخاصة للممارسة على مدة أطول، ويتم مدّ مدة سريان خطاب الضمان قبل انتهاء مدة سريانه إذا توافرت الأسباب القانونية المبررة للتمديد، وبحق للجهة العامة أن تخصم من قيمته الغرامات والتعويضات والمصاريف التي تُستحق على المتعهد بموجب العقد دون الحاجة إلى تنبيه أو إنذار أو اللجوء إلى القضاء أو إثبات حدوث الضرر الذي يعتبر مُتحققًا في كل الأحوال ودون أن يكون للمتعهد أو البنك حق الاعتراض على هذا الخصم ، وفي حالة نقصان مبلغ التأمين لأي سبب كان يجب على المتعهد تكملة قيمة التأمين إلى ما يوازي النسبة المقررة ، وذلك خلال عشرة أيام عمل من تاريخ إخطاره بذلك كتابةً وبعلم الوصول، فإذا لم يتم بذلك حقّ للجهة العامة تكملة هذا التأمين خصمًا من مستحقاته بمقتضى العقد أو أي عقدٍ آخر لديها، فإذا لم تكن له مبالغ مستحقة الصرف أو لم تُغطّ مستحقاته قيمة التأمين المقررة أو عجز عن تكملة التأمين خلال المهلة المشار إليها ،حقّ للجهة العامة فسخ العقد أو سحب العمل والتنفيذ على الحساب، وذلك بعد إخطاره كتابةً وبعلم الوصول دون حاجة لاتخاذ أية إجراءات قضائية مع حفظ حق الجهة العامة في الرجوع عليه بالتعويض عن الأضرار المترتبة على ذلك، ويُرد التأمين النهائي أو ما تبقى منه للمتعهد فور إتمام تنفيذ العقد

بصفة نهائية - بما في ذلك مدة الضمان إن وجدت - ما لم يكن مستحقاً لتغطية أية حقوق ناجمة عن تنفيذ العقد أو أية حقوق أخرى مستحقة للجهة العامة أو أية جهة عامة أخرى.

#### مادة ( 16 )

### ﴿ التعاقد من الباطن ﴾

لا يجوز للمتعهد التعاقد من الباطن لتنفيذ جزء من العقد إلا بموافقة كتابية مُسبقة من الجهة العامة وبشرط أن يكون المتعاقد من الباطن مؤهلاً لذلك، وفي هذه الحالة يظل المتعهد مسؤولاً مع المتعاقد من الباطن عن تنفيذ جميع أحكام العقد.

#### مادة ( 17 )

### ﴿ تغيير كيان المورد ﴾

إذا كان المورد شركة وحدث أي تغيير في كيانها او شكلها القانوني فإنه يتعين عليها فوراً ان تخطر الجهة العامة بذلك كتابة وبعلم الوصول ، مع تقديم المستندات الموثقة الدالة على ذلك ولن يكون لها بعد هذا التغيير أي حق مهما كان بموجب العقد قبل الجهة العامة ما لم يتم هذا الاخطار وفي جميع الأحوال لن يؤثر هذا التغيير في التزاماتها الناشئة عن العقد .

#### مادة ( 18 )

### ﴿ الأوامر التغييرية ﴾

للجهة العامة الحق في تعديل الأعمال محل العقد زيادةً أو نقصاً في حدود النسبة المنصوص عليها بالمستند رقم (2) (الشروط الخاصة للممارسة)، وسواء كان التعديل بالزيادة أو النقص فإن المتعهد يلتزم بالتنفيذ بذات الشروط والأسعار المتعاقد بها، كما يلتزم في حالة التعديل بالزيادة وخلال عشرة أيام عمل من تاريخ إخطاره بتعديل التأمين النهائي بما يتناسب مع تعديل الأعمال محل العقد بالزيادة.

﴿ فسخ العقد أو التنفيذ على حساب المورد ﴾

علاوة على أي حق آخر مقرر للجهة العامة في العقد أو في القانون، فإن للجهة العامة الحق في فسخ العقد أو سحب العمل والتنفيذ على حساب المتعهد لأي سبب من الأسباب التالية :

- 1- إذا أخل المتعهد بأي من الالتزامات أو الشروط الواردة في العقد.
- 2- إذا عجز المتعهد عن البدء في تنفيذ الأعمال المتعاقد عليها أو أظهر بطئًا في التنفيذ بشكلٍ يتحقق معه للجهة العامة أنه لن يستطيع تنفيذ التزاماته في المواعيد المحددة.
- 3- إذا أظهر المتعهد عدم الجدية أو أهمل بشكلٍ واضحٍ وبإصرارٍ في تنفيذ التزاماته بموجب العقد.
- 4- إذا قام المتعهد بالتنازل عن العقد أو بالتعاقد من الباطن دون الحصول على موافقة كتابية مسبقة من الجهة العامة.
- 5- إذا أعطى المتعهد أو من ينوب عنه أو أحد مستخدميهم رشوة صريحة أو في صورة مكافأة أو سلفة أو هدية لأحد موظفي الجهة العامة أو أية جهة لها علاقة بالأعمال المتعاقد عليها أو ارتكب هو أو من ينوب عنه شيئًا من قبيل الغش أو التواطؤ.
- 6- إذا أفلس المتعهد.

ويكون فسخ العقد أو سحب العمل والتنفيذ على الحساب في هذه الحالات بإخطار المتعهد كتابةً وبعلم الوصول دون حاجة إلى تنبيه أو إنذار أو اتخاذ أية إجراءات قضائية. ويترتب على فسخ العقد أو سحب العمل والتنفيذ على الحساب مصادرة التأمين النهائي والذي يصبح حقًا خالصًا للجهة العامة دون أي اعتراض من المتعهد ، ودون الإخلال بحقها في خصم ما يُستحق لها من غرامات أو مصاريف إدارية أو أية خسارة تلحق بها بسبب الفسخ أو سحب العمل والتنفيذ على الحساب، وذلك من أية مبالغ مُستحقة أو قد تُستحق للمتعهد لديها ، وفي حالة عدم كفايتها يحق لها خصمها من مستحقات المتعهد لدى أية جهة عامة أخرى أيًا كان سبب الاستحقاق، وذلك كله دون حاجة إلى إنذار أو تنبيه أو اتخاذ أية إجراءات قضائية، مع عدم الإخلال بحق الجهة

العامة في الرجوع على المتعهد قضائياً بما لم تتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإداري.

#### مادة ( 20 )

##### الجرد

إذا سحب العمل أو فسخ العقد وفقاً لما سبق، تقوم الجهة العامة بعمل كشف جرد عن المواد التي تم توريدها طبقاً للشروط والمواصفات وتمت الموافقة عليها، ويجري هذا الكشف بحضور المورد أو مندوبه بعد إخطاره كتابة بالحضور، فإذا تخلف المورد أو مندوبه عن الحضور، يتم إجراء الجرد في غيبته، وما يسفر عنه الجرد في هذه الحالة يعتبر ملزماً له ولا يجوز له الاعتراض عليه.

فإذا اعترض المورد أو مندوبه على إجراءات الجرد وجب إثبات هذا الاعتراض في المحضر، ويجب اعتماد محضر الجرد في جميع الأحوال من الجهة العامة.

ولا يجوز أن يتراخى البدء في إجراءات الجرد إلى مدة تزيد على شهر من تاريخ فسخ العقد أو سحب الأعمال من المورد.

#### مادة ( 21 )

##### المسئولية عن الممتلكات

يكون المورد مسئول مسئولية كاملة عن الأضرار أو الإصابات التي قد تلحق بممتلكات أو أعمال من جراء عملية التنفيذ وليس له الرجوع على الجهة العامة بأي تعويضات أو مصاريف نتيجة ذلك ، كما يكون مسئول مسئولية كاملة عما قد يصيب بممتلكات الجهة العامة من أضرار أثناء تنفيذ العقد نتيجة خطئه هو أو أي من عماله أو تابعيه.

#### مادة ( 22 )

## ﴿ الخصم من مستحقات المورد ﴾

كل المبالغ التي تُستحق على المتعهد للجهة العامة تطبيقاً لأحكام العقد سواء بصفة غرامات أو تعويضات أو مصاريف أو غير ذلك يكون لها الحق في خصمها من التأمين النهائي أو من أية مبالغ أخرى تكون مستحقة له لديها بناءً على العقد أو أي عقدٍ آخر لديها أو لدى أي وزارة أو إدارة أخرى من وزارات الدولة أو إدارتها، كل ذلك دون أن يكون للمتعهد الحق في المعارضة وبغير حاجة إلى تنبيه أو إنذار أو اتخاذ أية إجراءات قضائية.

مادة ( 23 )

## ﴿ عدم جواز الدفع بعدم التنفيذ ﴾

يجب أن يضع المتعهد في اعتباره أنه يقوم بالأعمال المتعاقد عليها لصالح جهة عامة حكومية وأن تنفيذها لخدمة مرفق عام، ومن ثم يتعين عليه الاستمرار في أداء تلك الأعمال تحت أي ظرف، ولا يجوز له أن يوقف التنفيذ مُتعللاً بتقاعس الجهة العامة عن أداء التزاماتها التعاقدية، أو بقيام نزاعٍ بينه وبينها بشأن العقد.

مادة ( 24 )

## ﴿ القوة القاهرة ﴾

إذا وقعت أثناء تنفيذ العقد قوة القاهرة لم يكن في الوُسع توقعها ويستحيل دفعها أو السيطرة عليها وتجعل تنفيذ الالتزامات المتعاقد عليها مستحيلًا استحالة مطلقة، فإنه يتعين على المتعهد أن يُخطر الجهة العامة كتابةً وبعلم الوصول بوقوع القوة القاهرة التي يستحيل معها تنفيذ العقد مع بيان الإجراءات التي قام بها لمواجهة تلك القوة القاهرة. وتخضع القوة القاهرة من حيث تقرير مدى توافرها والأثر المترتب عليها بشأن الأعمال المتعاقد عليها للقواعد العامة المقررة في القانون المدني الكويتي.

مادة ( 25 )

## ﴿ الظروف الطارئة ﴾

إذا طرأت أثناء تنفيذ العقد حوادث أو ظروف - طبيعية كانت أو اقتصادية - أو من عمل جهة حكومية غير الجهة العامة المتعاقدة أو من عمل أي شخصٍ آخر ، وتتسم بالطابع الاستثنائي ولم يكن في وُسع المتعهد توقعها عند إبرام العقد ولا يملك لها دفْعاً وتجعل تنفيذ الإلتزام مرهقاً وليس مستحيلاً، وكان من شأنها أن تنزل به خسائر فادحة تختل معها اقتصاديات العقد اختلالاً جسيماً، فإن الجهة العامة المتعاقدة بعد إخطارها من قبل المتعهد كتابة وبعلم الوصول أن تلتزم بمشاركته في تحمل نصيب من الخسارة التي حاقت به طوال فترة الظرف الطارئ وذلك ضمناً لتنفيذ العقد ودوام سير المرفق العام ، وتخضع مسألة تقدير التعويض الناتج عن تلك الظروف للقضاء الكويتي طبقاً لأحكام القانون المدني الكويتي.

#### مادة ( 26 )

#### ﴿ التنازل وحوالة الحق ﴾

لا يجوز للمورد ان يتنازل عن العقد او ان يحيل أي من حقوقه المترتبة عليه الى الغير الا بموافقة كتابية مسبقة من الجهة العامة، ولا يحتج عليها بهذا التنازل او تلك الحوالة ما لم توجد هذه الموافقة

#### مادة ( 27 )

#### ﴿ إنهاء العقد للمصلحة العامة ﴾

يجق للجهة العامة إنهاء العقد في أي وقتٍ تشاء وفقاً لما تقتضيه المصلحة العامة ، مع مراعاة إخطار المتعهد بالإنتهاء كتابةً وبعلم الوصول، دون أن يكون له الحق في الاعتراض، وفي هذه الحالة فإن مسؤولية الجهة العامة تقتصرُ على سداد المبالغ المستحقة للمتعهد عن الأعمال التي تم تنفيذها بموجب أحكام العقد حتى تاريخ إخطاره بالإنتهاء.

#### مادة ( 28 )

#### ﴿ ثبات أسعار العقد ﴾

الأسعار المتفق عليها بموجب العقد ثابتة طوال مدته ولا يجوز للمتعهد طلب تعديلها لأي سبب، سواء كان تغييرات في أسعار العملات أو الرسوم أو الضرائب أو بسبب فرض ضرائب أو رسوم جديدة أو بسبب صدور تشريعات جديدة من أي نوع كانت، ولا يحق للمتعهد تحت أي ظرف أو لأي سبب مهما كان أن يطلب إعادة النظر في الأسعار المتفق عليها، وذلك مع عدم الإخلال بتطبيق نظرية الظروف الطارئة طبقاً لأحكام القانون المدني الكويتي.

#### مادة ( 29 )

#### ﴿ السرية ﴾

يجب على المتعهد أن يضع في اعتباره أنه يقوم بتنفيذ العقد لصالح جهة عامة حكومية لذا فإن عليه أن يتحلى بالسرية التامة في جميع الأعمال المطلوبة منه أيًا كانت طبيعتها أو نوعها وفي كل ما يراه أو يسمعه بمناسبة تنفيذ التزاماته التعاقدية، كما يلتزم بالحفاظ على سرية المستندات والبيانات والمعلومات التي يحصل عليها بموجب العقد وعدم استخدامها في غير الأغراض المخصصة لها وأن يكون تداول المعلومات والبيانات في حدود موظفيه ممن تتطلب حاجة العمل اطلاعهم على تلك البيانات أو المعلومات، وفي حالة إخلال المتعهد أو أحد تابعيه بواجب الحفاظ على السرية في أي وقت سواء أثناء تنفيذ العقد أو بعد انتهائه، فإن للجهة العامة الحق في إثارة مسؤوليته القانونية سواء المدنية أو الجزائية لمحاسبته على هذا الإخلال ومطالبته بالتعويض عما يكون قد أصابها من ضررٍ جرّاء إخلاله بهذا الالتزام.

#### مادة ( 30 )

#### ﴿ الضريبة ﴾

يلتزم المتعهد المحلي بكافة أحكام المرسوم رقم (3) لسنة 1955 في شأن ضريبة الدخل الكويتية المعدل بالقانون رقم (2) لسنة 2008 ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم (29) لسنة 2008 وتعديلاته، ويتم حجز نسبة (5%) من قيمة العقد أو من

قيمة كل دفعة مسددة ولا تصرف له إلا بعد تقديم ما يثبت براءة ذمته من المستحقات الضريبية.

إذا كان المتعهد أجنبياً، فإنه يلتزم أيضاً بأحكام القانون المشار إليه ولائحته التنفيذية ويتم حجز الدفعة النهائية من مستحقاته ولن يتم صرفها إلا بعد تقديم ما يثبت براءة ذمته من المستحقات الضريبية، إعمالاً لأحكام البند رقم (2) من قرار مجلس الوزراء رقم (738 / أولاً/1/ب،ج) الصادر باجتماعه رقم (35 - 2008/2) المنعقد بتاريخ 2008/7/14.

#### مادة ( 31 )

### ﴿ دعم العمالة الوطنية ﴾

يلتزم الممارس بأحكام القانون رقم (19) لسنة 2000 في شأن دعم العمالة الوطنية وتشجيعها للعمل في الجهات غير الحكومية المعدل بالقانون رقم (32) لسنة 2003 وقرار مجلس الوزراء رقم (1104/خامساً) لسنة 2008 بتحديد نسب العمالة الوطنية لدى تلك الجهات المعدل بقراره رقم (1028) لسنة 2014 وما يطرأ عليهما من تعديلات، ويتعين عليه أن يقدم ضمن محتويات عطائه شهادة حديثة باستيفاء نسبة العمالة الوطنية صادرة من الجهة المختصة قانوناً وإلا سوف يتم استبعاد العطاء وفقاً لنص المادة (6) من القانون رقم (19) لسنة 2000 المشار إليه وقرارات مجلس الوزراء الصادرة في هذا الشأن.

#### مادة ( 32 )

### ﴿ النقل الجوي ﴾

يلتزم المتعهد في حالة نقل العمالة أو البضائع محل العقد جواً باستخدام طائرات شركة الخطوط الجوية الكويتية أو طائرات شركات الطيران الأخرى التي لها حق النقل للركاب



والبضائع طبقاً للاتفاقيات الثنائية التي أبرمتها دولة الكويت ووفقاً للضوابط المنصوص عليها في قرار مجلس الوزراء رقم (21) لسنة 1985 معدلاً بقراره المتخذ في الجلسة رقم (87/18) المنعقدة بتاريخ 13/4/1987 وقرار مجلس الوزراء رقم (1058) المتخذ في اجتماعه رقم 2019/31 المنعقد بتاريخ 29/7/2019.

#### مادة (33)

### ﴿ التلوث وحماية البيئة ﴾

يلتزم المتعهد بالتقيد بأحكام القانون رقم 42 لسنة 2014 في شأن إصدار قانون حماية البيئة المعدل بالقانون رقم 99 لسنة 2015.

#### مادة (34)

### ﴿ أنظمة السلامة ﴾

يلتزم المتعهد بالتقيد بتطبيق ما جاء بشروط الوقاية والسلامة أثناء تنفيذ العقد طبقاً للقرارات المنظمة في هذا الشأن، وقرارات لجنة السلامة المختصة بالجهة العامة ان وجدت .

#### مادة (35)

### ﴿ الكشف عن العمولات ﴾

يُقر المتعهد بأنه لم يدفع أو يقدم عمولة نقدية أو عينية أو منفعة من أي نوع كانت لوسيط ظاهر أو مُستتر في العقد (حال بلوغ قيمته مائة ألف دينار كويتي) ، كما يتعهد في حالة تقديم أو دفع ذلك مستقبلاً أن يقدم خلال الثلاثين يوماً التالية للتقديم أو الدفع إلى الجهة العامة إقراراً كتابياً تفصيلياً عن مقدار العمولة ونوعها ومكان الوفاء بها وأداته، وذلك تمهيداً لإخطار ديوان المحاسبة بذلك تنفيذاً لأحكام القانون رقم (25) لسنة 1996 في شأن الكشف عن العمولات التي تقدم في العقود التي تبرمها الدولة والتقيد بما ورد في هذا القانون من أحكام في مجال سريانه على ضوء ما جاء في تعميم ديوان المحاسبة رقم (1) لسنة 1996 في هذا الشأن.

#### مادة ( 36 )

#### ﴿ الملكية الفكرية ﴾

يكون المتعهد مسئولاً مسئولية كاملة عن أي انتهاكٍ أو مساسٍ بحقوق الملكية الفكرية بشأن الأعمال المتعاقد عليها، ويلتزم وحده بتعويض الضرر الذي قد يصيب الغير بسبب ذلك دون أدنى مسئولية على الجهة العامة.

كما يكون مسئولاً عن تعويض الجهة العامة عن أية خسائر أو أضرار قد تنتج عن أية مطالبات قضائية أو دعاوى أو أحكام قضائية في هذا الشأن.

#### مادة ( 37 )

#### ﴿ تسوية المنازعات ﴾

أي نوع أو خلاف مهما كان نوعه ينشأ بين الجهة العامة والمورد فيما يتعلق بتنفيذ أو تفسير العقد يخضع لأحكام القوانين الكويتية وتختص بالفصل فيه المحاكم الكويتية.

#### مادة ( 38 )

#### ﴿ القانون الواجب التطبيق ﴾

تعتبر أحكام القانون رقم 49 لسنة 2016 بشأن المناقصات العامة المعدل بالقانون رقم 74 لسنة 2019 ولائحته التنفيذية الصادرة بالمرسوم رقم 30 لسنة 2017 جزءاً لا يتجزأ من أحكام هذه الشروط.

**المستند رقم (2)**  
**الشروط الخاصة**

## المستند رقم (2) الشروط الخاصة

### فهرس المحتويات

رقم الصفحة	الموضوع	رقم المادة
28	بيانات الممارسة	مادة ( 1 )
29	قانون المناقصات العامة	مادة ( 2 )
30	طريقة إبرام العقد	مادة ( 3 )
30	الغرض من الممارسة و مكان تنفيذ الأعمال	مادة ( 4 )
30	مستندات العقد	مادة ( 5 )
32	أولوية المستندات	مادة ( 6 )
32	التأمين الأولي	مادة ( 7 )
32	التأمين النهائي	مادة ( 8 )
33	الثمن	مادة ( 9 )
33	شروط وطريقة الدفع	مادة (10)
33	الدفعة المقدمة	مادة (11)

رقم المادة	الموضوع	رقم الصفحة
مادة (12)	مدة العقد	34
مادة (13)	التوريد و الفحص	34
مادة (14)	أصول الصنعة	35
مادة (15)	الكتالوجات	35
مادة (16)	الاستلام	36
مادة (17)	الأوامر التغييرية	36
مادة (18)	غرامة التأخير	37
مادة (19)	فسخ العقد أو سحب العمل والتنفيذ على الحساب	37

مادة ( 1 )

﴿ بيانات الممارسة ﴾

الجهة العامة : جامعة عبدالله السالم

ممارسة رقم : 1 - 2025/2024

موضوع الممارسة : توفير بوفيهات و خدمات غذائية متنوعة لجامعة عبدالله السالم

نوع الممارسة :	عامة <input checked="" type="checkbox"/>	محدودة <input type="checkbox"/>
طريقة تقديم العطاء :	قابلية للتجزئة <input type="checkbox"/>	غير قابلة للتجزئة <input checked="" type="checkbox"/>
اسلوب تقييم العطاءات :	داخلية (يعلن عنها داخل الكويت) <input checked="" type="checkbox"/>	خارجية (يعلن عنها داخل وخارج الكويت) <input type="checkbox"/>
العطاءات البديلة :	عرض واحد مالي <input type="checkbox"/>	عرض واحد مالي <input type="checkbox"/>
العينات :	نظام النقاط <input type="checkbox"/>	أرخص الأسعار <input checked="" type="checkbox"/>
أخرى :	يجوز تقديم عطاءات بديلة <input type="checkbox"/>	لا يجوز تقديم عطاءات بديلة <input checked="" type="checkbox"/>
	مطلوب تقديم عينات <input type="checkbox"/>	غير مطلوب تقديم عينات <input checked="" type="checkbox"/>

## مادة ( 2 )

### ﴿ قانون المناقصات العامة ﴾

تعتبر أحكام القانون رقم 49 لسنة 2016 بشأن المناقصات العامة المعدل بالقانون رقم 74 لسنة 2019 ولائحته التنفيذية الصادرة بالمرسوم رقم 30 لسنة 2017 جزءاً لا يتجزأ من هذه الشروط.

## مادة ( 3 )

### ﴿ طريقة إبرام العقد ﴾

سيتم إبرام العقد بناءً على إجراءات الممارسة رقم : 1 لسنة : 2025/2024 طبقاً لأحكام القانون رقم 49 لسنة 2016 بشأن المناقصات العامة المعدل بالقانون رقم 74 لسنة 2019 ولائحته التنفيذية.

## مادة ( 4 )

### ﴿ الغرض من الممارسة ومكان تنفيذ الأعمال ﴾

الغرض من الممارسة هو توفير بوفيهات وخدمات غذائية متنوعة لجامعة عبدالله السالم وذلك طبقاً للشروط والمواصفات المحددة بوثائق الممارسة.  
. مكان تنفيذ الأعمال : جامعة عبدالله السالم

## مادة ( 5 )

### ﴿ مستندات العقد ﴾

تتألف مستندات العقد من وثائق الممارسة رقم 1 لسنة 2025/2024 والتي تحتوي على الآتي :

- المستند رقم (1) الشروط العامة .
- المستند رقم (2) الشروط الخاصة .
- المستند رقم (3) الشروط والمواصفات الفنية
- المستند رقم (4) نموذج صيغة العقد
- المستند رقم (5) (النماذج) ويتضمن الوثائق التالية :
- الوثيقة (1-5) نموذج بيانات الممارس
- الوثيقة (2-5) نموذج صيغة العطاء
- الوثيقة (3-5) نموذج محتويات العطاء
- الوثيقة (4-5) نموذج التأمين الأولي
- نموذج (5-5) نموذج التأمين النهائي
- نموذج (6-5) نموذج المتعهدون من الباطن
- نموذج (7-5) نموذج الإقرار رقم (1)
- الوثيقة (8-5) نموذج الإقرار .....
- الوثيقة (9-5) نموذج .....
- الوثيقة (10-5) نموذج .....
- المستند رقم (6) الملاحق - إن وجدت - ويتضمن الوثائق التالية :
- الوثيقة (1-6) ملحق الشروط الإضافية - إن وجدت -



- الوثيقة (2-6) ملحق .....

- المستند رقم (7) القانون رقم 49 لسنة 2016 بشأن المناقصات العامة المعدل بالقانون رقم 74 لسنة 2019 ولائحته التنفيذية الصادرة بالمرسوم رقم 30 لسنة 2017 .

وتُعد تلك المستندات وحدة متكاملة وتعتبر كل وثيقة فيها جزءاً لا يتجزأ من العقد وتُفسر وتُتمم بعضها بعضاً بما يضمن تحقيق الغرض من العقد.

#### مادة (6)

#### ﴿ أولوية المستندات ﴾

دون الإخلال بأحكام القانون رقم 49 لسنة 2016 بشأن المناقصات العامة ولائحته التنفيذية الصادرة بالمرسوم رقم 30 لسنة 2017، تُعطى الأولوية لصيغة العقد ثم الملاحق - إن وجدت- ثم الشروط الخاصة ثم الشروط العامة ثم الشروط والمواصفات الفنية ثم الإقرارات - إن وجدت - ثم الشروط الواردة في أي وثيقة أخرى من الوثائق التي تعتبر جزءاً لا يتجزأ من العقد.

#### مادة (7)

#### ﴿ التأمين الأولي ﴾

التأمين الأولي لهذه الممارسة مبلغاً وقدره ( 2% من المبلغ التقديري ) دينار كويتي، يُقدّم وفقاً لما هو منصوص عليه بالشروط العامة للممارسة.

#### مادة (8)

#### ﴿ التأمين النهائي ﴾

يلتزم الممارس الفائز خلال شهر من تاريخ إخطاره بترسية الممارسة عليه بتقديم تأمين نهائي بنسبة (10%) من القيمة الإجمالية للعقد، ويكون هذا التأمين ساري المفعول من وقت إصداره إلى ما بعد انتهاء العقد بمدة (3) أشهر بما في ذلك مدة الضمان المحددة في هذا المستند. ويُقدّم هذا التأمين وفقاً للشروط العامة للممارسة.

### مادة (9)

#### ﴿ الثمن ﴾

الثمن هو القيمة الإجمالية للعقد، والذي يدفع للمورد مقابل توريد (السلع/البضائع) المطلوب توريدها مطابقة للشروط والمواصفات شاملاً الوفاء بجميع الالتزامات الواردة في العقد طبقاً لوثائق الممارسة بما في ذلك المصروفات المباشرة والغير مباشرة لتنفيذ تلك الالتزامات.

وتخضع هذه القيمة للزيادة أو النقص تبعاً لكميات (السلع/البضائع) التي يتم توريدها فعلياً طبقاً لشروط ومستندات العقد وتبعاً للأوامر التغييرية للكميات المتعاقد عليها والتي تمت أثناء تنفيذ العقد بناء على طلب الجهة العامة في نطاق الحدود المنصوص عليها في مستندات العقد.

ويتم سداد الثمن بالكامل بعد اعتماد وقبول (السلع/البضائع) من الجهة العامة خلال مدة لا تتجاوز ثلاثون يوماً من تاريخ صدور شهادة الاستلام طبقاً للمادة (16) من هذه الشروط، وذلك دون الإخلال بحكم المادة (10) من ذات الشروط.

### مادة (10)

#### ﴿ شروط وطريقة الدفع ﴾

يتم سداد الدفعات المستحقة للمتعهد نظير قيامه بالأعمال المستحق عنها الدفعة طبقاً لشروط الدفع خلال مدة لا تتجاوز (30) يوماً من تاريخ صدور شهادة الدفع.

## مادة ( 11 )

### ﴿ الدفعة المقدمة ﴾

يجوز للجهة العامة بناءً على طلب المورد دفع نسبة ( ..... %) من قيمة العقد كدفعة مقدمة مقابل شيك مصدق أو خطاب ضمان غير مشروط وخال من أي تحفظات وبذات قيمة الدفعة المقدمة صادرا من أحد البنوك المعتمدة في دولة الكويت لصالح الجهة العامة.

ويتم الإفراج عن الشيك المصدق أو خطاب الضمان بعد أن يقوم المورد بتوريد (سلع / بضائع) بذات قيمة الدفعة المقدمة.

## مادة ( 12 )

### ﴿ مدة العقد ﴾

مدة العقد ( سنتين ) تبدأ من تاريخ توقيعه.

ويحق للجهة العامة تجديد العقد لمدة مماثلة بذات الشروط والأسعار المتفق عليها ودون أدنى اعتراض من المتعهد بعد اخطاره كتابةً ويعلم الوصول برغبتها في تجديد العقد وذلك قبل انتهاء مدته بشهرين .

كما يحق للجهة العامة تمديد العقد لمدة أو لمدد أقل من مدته الأصلية بذات الشروط والأسعار المتفق عليها ودون أدنى اعتراض من المتعهد بعد اخطاره كتابةً ويعلم الوصول برغبتها في تمديد العقد وذلك قبل انتهاء مدته بشهرين .

## مادة ( 13 )

### ﴿ التوريد والفحص ﴾

يلتزم المورد بتوريد السلع / البضائع محل العقد في المواعيد والأماكن التي تحددها الجهة العامة على أن تكون مطابقة للشروط والمواصفات الفنية المطروحة على أساسها الممارسة.

وتقوم الجهة العامة خلال مدة لا تتجاوز ثلاثون يوماً من تاريخ الانتهاء من التوريد بفحص واستلام (السلع / البضائع الموردة، وذلك بمعرفة لجنة فنية متخصصة تابعة لها وبحضور المورد أو من ينوب عنه، فإذا لم يحضر المورد بنفسه ولم يرسل من ينوب عنه رغم إخطاره بموعد الفحص، كان للجنة في هذه الحالة الحق في فحص (السلع / البضائع الموردة) وإبداء أية ملاحظات عليها واستلامها أو رفضها في غيبته دون أن يكون له الحق في الاعتراض على إجراءات الفحص أو نتائجه

فإذا لم يتم المورد بتوريد كافة السلع / البضائع خلال المواعيد المحددة، أو قام بالتوريد وتبين للجنة الفحص أن كافة السلع / البضائع) أو جزء منها غير مطابق للشروط والمواصفات الفنية، يكون للجهة العامة الخيار بين ما يلي حسب سلطتها التقديرية:

أ - إعطاء المورد مهلة مناسبة لإتمام التوريد أو استبدال السلع / البضائع غير المطابقة للشروط والمواصفات الفنية بأخرى مطابقة، مع توقيع غرامة التأخير في الحالتين.

ب - فسخ العقد أو التنفيذ على حساب المورد، مع ما يترتب على ذلك من آثار طبقاً لحكم المادة (١٩) من الوثيقة رقم (١) (الشروط العامة للممارسة).

ويلتزم المورد بأن يسترد السلع / البضائع غير المطابقة للمواصفات فوراً على نفقته،  
فإذا تأخر في ذلك تقوم الجهة العامة بإبداعها إحدى الأماكن التابعة لها على حسابه دون أن  
تكون مسئولة عما قد يصيبها من فقدان أو نقص أو تلف.

#### مادة ( 14 )

#### ﴿ أصول الصنعة ﴾

يلتزم المورد بالقيام بكافة أعمال التوريد حسب أصول الصنعة والمقتضيات الفنية اللازمة في ذلك  
ويلتزم باستبدال السلع / البضائع عند حدوث أي خلل أو تلف يكون قد نشأ عن التوريد، على  
أن يكون الاستبدال بأخرى جديدة بنفس المواصفات خلال مدة أقصاها يوم من تاريخ إبلاغه  
بوقوع الخلل أو التلف.

#### مادة ( 15 )

#### ﴿ الكالوجات ﴾

يلتزم المورد - بحسب طبيعة العقد - بتقديم كتالوجات وكتيبات السلع / البضائع  
المطلوبة، على أن تكون متضمنة كافة المعلومات والبيانات الكاملة الخاصة بها.

#### مادة ( 16 )

#### ﴿ الاستلام ﴾

عد انتهاء المورد من توريد كافة ( السلع / البضائع )، وتؤكد الجهة العامة من  
مطابقتها للشروط والمواصفات الفنية، تقوم الجهة العامة أو من ينوب عنها وخلال مدة لا  
تتجاوز ثلاثون يوماً من تاريخ الانتهاء من عملية الفحص طبقاً للمادة ( ١٣ ) من هذه  
الشروط بتحرير شهادة بالاستلام من عدة نسخ - بحسب الحاجة - ويجري التوقيع عليها من  
قبل الطرفين أو من ينوب عنهما، ويعطى المورد نسخة منها

وتعد شهادة الاستلام هي الدليل الوحيد على وفاء المورد بالتزاماته التعاقدية فيما يتعلق بالتوريد، ويتعين على الجهة العامة صرف كافة مستحقات المورد خلال مدة لا تتجاوز ثلاثون يوماً من تاريخ تحرير هذه الشهادة.

#### مادة ( 17 )

#### ﴿ الأوامر التغييرية ﴾

للجهة العامة أثناء تنفيذ العقد الحق في زيادة أو نقصان الأعمال المتعاقد عليها بنسبة ( 25% ) من قيمة العقد، وذلك وفقاً لما ورد بالشروط العامة للممارسة .

#### مادة ( 18 )

#### ﴿ غرامة التأخير ﴾

إذا تأخر المتعهد في تنفيذ التزاماته التعاقدية أو جزء منها خلال المدة أو المدد المتفق عليها بالعقد، توقع عليه غرامة تأخير مقدارها ( 1% ) من قيمة العقد عن كل يوم تأخير وبحد أقصى ( 10% ) من قيمة العقد .

#### مادة ( 19 )

#### ﴿ فسخ العقد أو التنفيذ على حساب المورد ﴾

دون الإخلال بالحقوق المقررة للجهة العامة بمقتضى القانون أو العقد إذا أخل المتعهد بأي من التزاماته التعاقدية يكون للجهة العامة الحق في فسخ العقد أو سحب العمل والتنفيذ على الحساب مع ما يترتب على ذلك من آثار وفقاً لما ورد في الشروط العامة للممارسة.

## المستند رقم (3)

الشروط والموصفات الفنية

للممارسة رقم 1 – 2025/2024

بشأن توفير بوفيهات وخدمات غذائية

متنوعة لجامعة عبدالله السالم

**الشروط والمواصفات الفنية لممارسة توفير بوفيهات وخدمات غذائية متنوعة  
لجامعة عبدالله السالم جامعة عبدالله السالم**

**أولاً: الشروط الفنية :**

**نبذة عن المشروع:**

نظراً لحاجة جامعة عبدالله السالم في توفير بوفيهات حسب نوع النشاط وحسب طلب الجامعة لمدة سنتين وبقيمة لا تتجاوز -/10,000دك سنوياً (عشرة آلاف دينار سنوياً)

**مادة ( 1 )**

**مدة الممارسة:**

مدة الممارسة سنتين من تاريخ توقيع العقد .

**مادة ( 2 )**

**خبرة الممارس:**

1. الشركات غير المتقدمة للشهادات والخبرات المطلوبة سيتم استبعادها
2. تقديم نبذة عن تاريخ الشركة او المؤسسة ووضعها المادي والإداري مع صورة من الهيكل التنظيمي للشركة
3. تقديم ما يفيد حصول الشركة المقدمة للعطاء على شهادة الايزو في مجال سلامة الأغذية وشهادة الأيزو في الجودة
4. تقديم ما يفيد حصول الشركة المقدمة للعطاء على شهادة HACCP certification



5. تقديم شهادات التقدير الممنوحة للشركة والتي توضح درجة وكفاءة الشركة في إدارة الحفلات

### مادة ( 3 )

#### متطلبات عامة للممارسين - الاشتراطات :

- 1- يجب أن يكون لدى الممارس خبرة سابقة في تنفيذ مشاريع مماثلة مع جهات حكومية لا تقل عن خمسة مشاريع , على أن يقدم الممارس نسخة من العقود التي تثبت ذلك .
- 2- يجب أن يقدم الممارس كشفًا فور توقيع العقد بأسماء أفراد الجهاز الفني المقترح وأن يرفق به صور من بطاقتهم المدنية وإقاماتهم الرسمية حال كونهم عمالة وافدة ،على أن يكون الممارس مسئولًا وحده عن كل ما يتعلق بشئون هذا الجهاز من حيث الأجر والبدلات وكافة المستحقات الخاصة به طبقًا للقوانين السارية في دولة الكويت.
- 3- يجب أن يتوفر لدى الممارس ما لا يقل عن خمسة من الموظفين ذوي الخبرة بتنفيذ ذات المشاريع بالجهات الحكومية ( ولهم إقامة سارية على الشركة ) دون الفريق الفني المخصص للجهة , على أن الفريق الفني المخصص للجهة سيكون مكون من أربعة أعضاء .
- 4- أن يكون لدى الممارس شهادة تسجيل بالجهاز المركزي للمناقصات صالحة خلال عام طرح الممارسة ويقدم صورة من شهادة التسجيل سارية المفعول مع وثائق الممارسة.

#### مادة ( 4 )

#### التزامات الممارس/المناقص:

- 1- يلتزم الممارس بمباشرة أعمال العقد فور توقيع العقد وخطاره بذلك من قبل ممثل الجامعة -مدير المشروع.
- 2-يلتزم الممارس بتعريف مديرا للمشروع ممثلا عنه .
- 3-يلتزم الممارس بتقديم كشف تعريفي بأعضاء الفريق الفني المخصص للجهة، على أن يتم اعتماد الفريق من قبل مدير المشروع ممثل الجامعة، وفي حال اعتراض مدير المشروع ممثل الجامعة على أحد المرشحين من الأعضاء يلتزم الممارس باستبداله سواء كان طلب الاستبدال ببداية مباشرة اعمال العقد (فترة تحديد الفريق المخصص للعمل بالجهة ) أو كان الطلب خلال فترة سريان العقد .
- 4-سيتم اعتماد الفريق الفني المقترح من الممارس من قبل مدير المشروع ممثل الجامعة وذلك بعد الاطلاع على سيرهم الذاتية وعمل المقابلات وفي حال اعتراض مدير المشروع ممثل الجامعة على أحد المرشحين من أعضاء الفريق الفني لأي سبب من الأسباب يلتزم الممارس باستبداله .

#### مادة ( 5 )

#### واجبات الممارس

1. يجب تجهيز البوفيه بشكل كامل قبل الموعد المحدد له بساعتين مع مراعاة صحة وجودة الأصناف المقدمة
2. يجب على الممارس الالتزام بقوائم البوفيهات المعتمدة في الممارسة وفي حالة وجود أي اختلاف يحق للجامعة تطبيق مخالفة لذلك

3. الشركة ملزمة بتواجد مشرف عام للبوفيهات يتم التنسيق معه في حالة وجود أي ملاحظات
4. يجب ان توفر الشركة أدوات البوفيه حديثه وجديده .
5. يجب ان يتم نقل البوفيهات في سيارات مخصصة لنقل المواد الغذائية
6. يجب على الشركة الحفاظ على الشكل العام للبوفيه من نظافة وترتيب
7. يجب على الشركة تقديم أصناف ساخنة وذات جودة ولا يجوز استخدام وجبات تم اعدادها في يوم سابق (فائض)
8. يجب على الشركة ترتيب وتنسيق المفارش من ناحية الشكل والنظافة بالوضع الذي يليق بجامعة عبدالله السالم

#### مادة ( 6 )

#### العمالة

9. يجب على الشركة توفير عمالة متخصصة في الحفلات وذات خبرة
10. يجب على الممارس عدم تشغيل أي عامل الا بعد الحصول على شهادة صحية تثبت خلوه من الامراض المعدية وغير المعدية مع ضرورة التزام كافة العاملين بوضع الهوية الشخصية والهوية الصحية في مكان ظاهر بالزي.
11. يلتزم الممارس بتوفير عمالة البوفيهات (نساء - رجال) وان تكون على كفاءة الممارس مع تزويد إدارة الجامعة بكشف بأسماء عمالة الشركة، كما يحق لإدارة الجامعة استبدال أي عامل غير مناسب

12. يجب على الممارس توفير زي موحد مناسب لكافة العاملين لديه على ان يتم تقديم الزي لاعتماده من إدارة الجامعة.

13. يجب على كل عامل ارتداء الزي المخصص له وان يكون نظيفا والالتزام بقواعد النظافة الشخصية.

14. يمنع منعاً باتاً قيام عاملي ومشرفي الشركة بالتدخين داخل جامعة عبد الله السالم.

15. يلتزم الممارس المتعهد بنقل النفايات الى الاماكن المخصصة لها خارج الجامعة وعلى نفقته الخاص.

16. يتحمل الممارس المتعهد نفقات وتكاليف اصلاح اي تلف قد يحدث في ممتلكات الجامعة اثناء قيامه بتنفيذ الخدمة المطلوب وذلك وفق القيمة التي تقدرها الجامعة

17. نظافة المكان اثناء البوفيه وبعد انتهائه من مسؤوليات الشركة.

#### مادة (7)

#### المخالفات والغرامات

يلتزم الممارس بتطبيق كافة بنود العقد المبرم مع جامعة عبد الله السالم على الوجه الأكمل وفي حالة من مخالفته لاي بند فإن الجامعة الحق في تطبيق الغرامة المنصوص عليها مباشرة دون الحاجة الى توجيه إنذار مسبق وهذه المخالفات هي :

م	قيمة الغرامة	نوع المخالفة
1	100	عدم التزام الممارس بتوفير البوفيه قبل الوقت المحدد بساعتين من وقت البوفيه
2	500	عدم قيام الممارس بتوفير البوفيه المطلوب
3	200	عدم التزام الممارس بتوفير كمية الطعام المناسبة لعدد الأشخاص المتفق عليهم
4	200	قيام الممارس بتغيير أصناف قائمة الطعام المتفق عليها دون اخذ موافقة إدارة الجامعة

5	200	تفرض غرامة في حالة عدم التزام الشركة (الممارس) بقائمة الطعام المحدد من قبل إدارة الجامعة
6	1000	تفرض غرامة في حالة وجود اطعمة فاسدة (متعفنة-غير صالحة للأكل) وكذلك وجود حشرات او شعر في الطعام
7	200	تفرض غرامة في حالة تقديم الطعام بدرجة حرارة غير مناسبة او ذات اعداد سيء او غير قابله لأكل.
8	20000	في حالة ثبوت حالات تسمم وبجد أدنى (5) حالات نتيجة تناول وجبات غذائية او مشروبات فاسدة من بوفيه شركة (الممارس) مع تقرير معتمد من وزارة الصحة وذلك دون الاخلال بأي مسئولية جنائية او مدنية على الشركة
9	100	في حالة عدم التزام الشركة(الممارس) بإزالة ونقل جميع مستلزمات البوفيه من اواني واطباق في نهاية يوم البوفيه
10	200	في حالة تقديم الطعام بأواني قديمة ومستهلكة وطريقة التقديم غير مناسبة وكذلك في حالة عدم النظافة وعدم الترتيب
11	100	في حالة عدم توفير اطباق مختلفة الاحجام وكذلك الفناجين جديدة وموحدة
12	50	في حالة عدم توفير مواد غذائية مغلقة (أكياس سكر مغلقة-أكياس شاي-أكياس قهوة)
13	200	في حالة عدم نقل المواد الغذائية بسيارات مبردة مخصصة ومجهزة لنقل الأطعمة
14	100	في حالة عدم وجود مسؤول من الشركة (الممارس) لاستلام البوفيه
15	100	في حالة عدم توفر مقدمي الخدمة المطلوبة من نساء ورجال بعدد كافي
16	100	في حالة عدم الالتزام باللبس الموحد لعمالة البوفيهات والنظافة الشخصية
17	50	في حالة انتهاء صلاحية البطاقة الصحية او المدنية او تشغيل عامل قبل حصوله على البطاقة الصحية او المدنية تفرض الغرامة لكل عامل مخالف وتستبعد الحالة المخالفة
18	50	في حالة وجود عمالة ليست على كفالة الممارس تفرض الغرامة للعامل المخالف وتستبعد الحالة المخالفة
19	50	في حالة وجود احد عمال الممارس يدخن في موقع البوفيه
20	50	في حالة عدم وجود عمال نظافة
21	50	في حالة سوء سلوك او استهتار أي من عمال الممارس
22	50	في حالة عدم تعليق الهوية الشخصية

**ثانياً: المواصفات الفنية :**

**أنواع قوائم الطعام على النحو التالي:**

1. بوفيه سناك - VIP
2. بوفيه برنش - Brunch
3. ضيافة استقبال - Pass around Reception
4. ضيافة قهوة عربية - Arabic Coffee Reception
5. بوفيه إفطار - Breakfast
6. بوفيه استراحة قهوة - Coffee Break
7. بوفيه غداء - Lunch
8. صناديق الغداء - Lunch Box

- علماً بأن الحد الأدنى (15) شخص لكل طلب
- يلتزم المتعهد بتوفير سخان واحد لكل خمس أشخاص طبقاً للعدد المطلوب

## قائمة الطعام (1) بوفيه سناك VIP

بوفيه سناك VIP	نوع البوفيه
الحلويات	المقبلات
سلطة فواكه أكواب	سلطات أكواب صغيرة ( تبولة / فتوش / سلطة شمندر / سلطة اصابع خضار فرش جزر / خيار ) أكواب صغيرة
ميني كيك	ميني ورق عنب
ميني قطع حلويات فرنسية مشكلة	حمص اكواب صغيرة حجم ميني
ميني قطع حلويات عربية مشكلة	محمرة اكواب صغيرة حجم ميني
أكواب محلية صغيرة	متبل اكواب صغيرة حجم ميني
أكواب كريم كرمل صغيرة	صينية اجبان (Cheese Platter)
أكواب تيرامسو	تشكيلة مخبوزات فرنسية
تمر محشو بالمكسرات	اطباق رئيسية
مشروبات	عدد 2 تشكيل من Sandwich
شاي أحمر	عدد 2 تشكيل من الفطائر
شاي أخضر	تشكيل من ميني كيب وسمبوسة .
شاي رومان	كرات الريفوتو
قهوة عربية	
مياه معدنية	
عصائر فريش	
	توفير خدمة الضيافة المحترفة للقهوة العربية عدد (2) على الأقل
	الاجمالي

## قائمة الطعام (2): بوفيه برنش BRUNCH

بوفيه برنش BRUNCH	نوع البوفيه
الحلويات	المقبلات
فواكه مقطعة	سلطات أكواب صغيرة ( تبولة / فتوش / سلطة شمندر / سلطة اصابع خضار فرش جزر / خيار ) أكواب صغيرة
قطع كيك	ورق عنب
قطع حلويات فرنسية مشكلة	حمص اكواب صغيرة حجم ميني
قطع حلويات عربية مشكلة	محمرة اكواب صغيرة حجم ميني
أكواب محلية صغيرة	متبل اكواب صغيرة حجم ميني
أكواب كريم كرمل صغيرة	لبنة وزعتر اكواب صغيرة حجم ميني
تمر	صينية اجبان (Cheese Platter)
	تشكيلة مخبوزات فرنسية
مشروبات	اطباق رئيسية
شاي أحمر	عدد 2 تشكيل من Sandwich
شاي أخضر	عدد 2 تشكيل من الفطائر
قهوة امريكي	تشكيل من ميني كيب وسمبوسة .
قهوة عربية	اصابع مسخن
مياه معدنية	اصابع سبيريج رول
عصائر طازجة ثلاثة أصناف على الأقل	

### قائمة الطعام (3): ضيافة إستقبال pass around reception

<u>pass around reception</u>	نوع البوفية
الحلويات	الاطباق
تشكيل من حلويات الشوكلت القهوة	صينية ميني ورق عنب (mini bite)
ميني قطع حلويات فرنسية مشكلة	صينية ميني ميني تارت مالح (mini bite)
ميني قطع حلويات عربية مشكلة	صينية ميني ميني فطائر (mini bite)
تمر محشو بالمكسرات	صينية ميني ميني ورق عنب (mini bite)
	صينية موالح مشكله finger food
	تشكيل من ميني كيب وسمبوسة (mini bite)
	ميني صابع مسخن (mini bite)
	ميني أصابع سبيرينغ رول (mini bite)
مشروبات	
شاي أحمر	
شاي أخضر	
شاي رمان	
قهوة عربية	
قهوة تركية	
قهوة فرنسية	
مياه معدنية	
عصائر طازجة ثلاثة أصناف على الأقل	
	توفير خدمة الضيافة المحترفة للقهوة العربية عدد (2) على الأقل
	الاجمالي

### قائمة الطعام (4): ضيافة قهوة عربية Arabic Coffee Reception

<u>pass around reception</u>	نوع البوفية
الحلويات	الاطباق
تشكيل من حلويات الشوكلت القهوة	صينية موالح مشكله finger food
تمر محشو بالمكسرات	تشكيل من ميني كيب وسمبوسة (mini bite)
ميني قطع حلويات عربية مشكلة	صينية ميني ميني فطائر (mini bite)
مشروبات	
شاي أحمر	
قهوة عربية	



مياه معدنية	
	توفير خدمة الضيافة المحترفة للقهوة العربية عدد (2) على الأقل
	الاجمالي

## قائمة الطعام (5): بوفيه الإفطار Breakfast

بوفيه الإفطار	نوع البوفيه
الحلويات	المقبلات
سلطة فواكة أكواب	سلطات ( تبولة / فتوش / سلطة شمندر / سلطة ناتشوز )
ميني كيك	ورق عنب
ميني قطع حلويات فرنسية مشكلة	حمص
ميني قطع حلويات عربية مشكلة	محمرة
أكواب كريم كرملة صغيرة	متبل
تمر	لبنة
	تشكيل كرواسون
	مربي / عمل / زبدة
	صينية اجبان (Cheese Platter)
	تشكيلة مخبوزات فرنسية
مشروبات	أطباق رئيسية
شاي أحمر	عدد 2 تشكيل من Sandwich
شاي أخضر	عدد 2 تشكيل من الفطائر
مياه معدنية	تشكيل من ميني كيب وسمبوسة
قهوة عربية	اصابع مسخن
عصائر طازجة ثلاثة أصناف على الأقل	اصابع مسخن
	هاش براون
	ميني بيض اوملت
	فاصوليا حمرا
	صوصج
	أصابع موزيرلا
	فول
	خضار مقلية ( بندجان بطاط (زهرة).
	فلافل
	الاجمالي

## قائمة الطعام (6): إستراحة القهوة coffee break

<u>coffee break</u>	نوع البوفيه
المشروبات	اطباق رئيسية
شاي	ميني فطائر
قهوة	ميني (Sandwich)
مياه معدنية	صينية اجبان (Cheese Platter)
عصائر طازجة ثلاثة أصناف على الأقل	
قهوة عربية	
	حلويات
	ميني حلويات مشكلة
	ميني بسكوت
	تمر
	الإجمالي :

## قائمة الطعام (7): بوفيه غداء/عشاء

الافطار	نوع البوفيه
الحلويات	المقبلات
سلطة فواكه مقطعة	سلطات ( تبوله / فتوش / سلطة شمندر / سلطة ناتشوز )
أم علي	ورق عنب
قطع حلويات فرنسية	حمص
حلويات عربية مشكلة	محمره
جوكلت موس	فتة بازنجان
محلبيه	متبل
كريم كراميل	مكعبات البطاط المقلية مع الكزبرة
ترايفل منجا	بابا غنوج
	تشكيلة مخبوزات (فرنسية/عربية)
مشروبات	اطباق رئيسية
شاي أحمر	لازانيا
شاي أخضر	محاشي مشكلة
مياه معدنية	تشكيل من كعب وسمبوسة
قهوة عربية	مسخن
عصائر طازجة ثلاثة أصناف على الأقل	أصابع سبيرغ رول
مشروبات غازية	كبة باللبن
مياه معدنية	عيش بالشعرية
	برياني دجاج
	يريش
	تشكيل من المشويات اللبنانية مع البطاطة المقلية و عرايس
	ستيك لحم مع صلصة المشروم والبطاطة المهروسة

	ربيان مقلي بالمقاصمات
	دجاج بالسهم
	الاجمالي

### قائمة الطعام (8): صندوق الغداء lunch box

لunch box	نوع البوفيه
علبة صندوق يحتوي على عدد 1 نوع من بند الطبق الرئيسي و 1 نوع من بند الحلويات بالإضافة الى بند الفواكه والمشروبات بالإضافة الى كيس يحتوي على (منديل ورقي - ملعقة - شوكة - منديل مبلل)	الطبق الرئيسي (Sandwich) (25 سم)
فواكه	فلافل
موز	خضار مشكلة
تفاح	حلوم
او فواكه مشكلة	تيركي
	دجاج
	ستيك
مشروبات	حلويات (لا تقل عن 150 جرام)
مياه معدنية	مفن
علبة عصائر 250 مل	دانش
علبة مشروبات غازية 250 مل	كيك
	بسكوت
	الإجمالي :

# المستند رقم (4)

## ﴿ نموذج صيغة العقد ﴾

## صيغة عقد

الممارسة رقم ..... لسنة .....

العقد رقم: .....

موضوعه توريد: .....

## بين

..... بدولة الكويت ويمثلها السيد /

بصفته:

.....

وعنوانه:

.....

ويسمى " الطرف الأول

## و

بصفته: .....

وعنوانه: منطقة: ..... قطعة: ..... شارع: .....

المبنى القسيمة: ..... المكتب: ..... العنوان البريدي الكويت: .....

ص ب: ..... الرمز البريدي: ..... رقم الهاتف: .....

رقم الفاكس: ..... البريد الالكتروني: .....

ويسمى / ويسمون " الطرف الثاني

## تمهيد

حيث تم الإعلان عن الممارسة رقم: ..... السنة .....

للقيام بتوريد:

وتقدم الطرف الثاني بعبء في الممارسة المذكورة للقيام بالأعمال المشار إليها، وحيث تمت ترسية الممارسة على العطاء المقدم من الطرف الثاني لمطابقته للشروط والمواصفات، وبناء على:

: بتاريخ: ..... كتاب الجهاز المركزي للمناقصات العامة رقم

: بتاريخ: ..... مراجعة إدارة الفتوى والتشريع بموجب كتابها رقم

: بتاريخ: ..... موافقة ديوان المحاسبة بموجب كتابه رقم

فقد تم الاتفاق فيما بين الطرفين على ما يلي:

## مادة (1)

### مستندات العقد

يعتبر التمهيد السابق ووثائق الممارسة رقم..... لسنة..... وما  
اشتملت عليه من كراسة الشروط العامة والخاصة وملحق الشروط الإضافية (إن وجدت) والشروط والمواصفات الفنية  
والعطاء المقدم من الطرف الثاني وكافة المكاتبات المتبادلة بين الطرفين جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد ومتمماً ومكملاً له

## مادة (2)

### نطاق الأعمال

يلتزم الطرف الثاني بتوريد السلع / البضائع محل العقد طبقاً للشروط والمواصفات الفنية المنصوص

عليها في مستندات العقد المشار إليها أعلاه

## مادة (3)

### الثمن

يلتزم الطرف الأول وخلال مدة لا تتجاوز ثلاثون يوماً من تاريخ صدور شهادة الاستلام طبقاً للمادة (١٦) من وثيقة الشروط الخاصة للممارسة ودون إخلال بطريقة الدفع المنصوص عليها في المادة (١٠) من ذات الوثيقة، بأن يدفع للطرف الثاني مبلغاً وقدره (.....) دينار كويتي فقط لا غير..... دينار كويتي، نظير قيامه بتوريد (السلع / البضائع) محل العقد بشكل كامل طبقاً للشروط المنصوص عليها في مستندات العقد

#### مادة (4)

##### مدة التنفيذ

يلتزم الطرف الثاني بتوريد السلع / البضائع محل العقد خلال مدة مقدارها (.....) يوم /..... شهر /..... سنة) تبدأ من تاريخ توقيعه، وعلى النحو الوارد تفصيلاً بالمادة (١٢) من الوثيقة رقم (١٢) الشروط الخاصة للممارسة).

#### مادة (5)

##### التأمين النهائي

قدم الطرف الثاني قبل توقيع العقد تأميناً نهائياً بمبلغ وقدره ..... دك بموجب خطاب ضمان صادر عن بنك..... باسمه ولصالح الطرف الأول بواقع (.....) (%) من القيمة الإجمالية للعقد ساري المفعول من وقت إصداره إلى ما بعد انتهاء تنفيذ العقد بمدة ..... وذلك بصفة تأمين وضمن لتنفيذ العقد

#### مادة (6)

##### غرامة التأخير

إذا تأخر الطرف الثاني في توريد السلع / البضائع محل العقد خلال المدة المحددة بالمادة (1) منه توقع عليه غرامة تأخير على النحو الوارد تفصيلاً بالمادة (١٨) من الوثيقة رقم (٢-١) (الشروط الخاصة للممارسة)

## مادة (7)

### سلامة الممتلكات

يلتزم الطرف الثاني بالمحافظة على سلامة ممتلكات ومنشآت الطرف الأول أثناء القيام بتنفيذ الأعمال محل هذا العقد وإذا تسبب في إتلاف أي شيء يلتزم بإعادة الحال إلى ما كان عليه، ويكون من حق الطرف الأول القيام بإصلاح التلفيات على حسابه خصما من مستحقاته لديه مع تحميله المصاريف الإدارية اللازمة.

## مادة (8)

### المحل المختار

أقر الطرفان بأن العنوان الوارد يصدر هذا العقد محلا مختارا لهما، وأن كافة المكاتبات والمراسلات التي ترسل عليه منتجة لكافة آثارها القانونية، وفي حالة تغيير أحد الطرفين لعنوانه يتعين عليه إخطار الطرف الآخر كتابة بموجب خطاب موصى عليه بعلم الوصول بالعنوان الجديد، ومالم يتم هذا الإخطار تعتبر جميع الإعلانات والمكاتبات والمراسلات التي ترسل إليه على العنوان الوارد بالعقد صحيحة وناظفة في حقه ومنتجة لآثارها القانونية

## مادة (9)

### القانون الواجب التطبيق

تسري على هذا العقد أحكام القانون رقم ٤٩ لسنة ٢٠١٦ بشأن المناقصات العامة ولائحته التنفيذية الصادرة بالمرسوم رقم ٣٠ لسنة ٢٠١٧.

## مادة (10)

### الالتزام بالقوانين ذات الصلة

فيما لم يرد في شأنه نص خاص في هذا العقد على الطرف الثاني الالتزام بجميع القوانين واللوائح والقرارات السارية في دولة الكويت ذات الصلة بموضوع العقد.



## مادة (11)

### الاختصاص القضائي

أبرم هذا العقد في دولة الكويت وأي نزاع أو خلاف قد ينشأ عنه أو عن تنفيذه أو تفسيره تختص المحاكم الكويتية بالفصل فيه.

## مادة (12)

### نسخ العقد

حرر هذا العقد من (.....) نسخ سلمت إحداها للطرف الثاني للعمل بموجبها.

واستنادا إلى ما سبق وقع الطرفان هذا العقد.

الطرف الأول	الطرف الثاني
الاسم: .....	الاسم: .....
التوقيع: .....	التوقيع: .....
الصفة: .....	الصفة: .....
مفوض بالتوقيع عن.....	
تم توقيع هذا العقد في يوم .....	
الموافق.....	
عن شهر .....	
.....	

**المستند رقم (5)**

**﴿ نماذج ﴾**



## فهرس المحتويات

رقم الصفحة	الموضوع	رقم النموذج
57	نموذج بيانات الممارس	( 1 - 5 )
58	نموذج صيغة العطاء	( 2 - 5 )
60	نموذج محتويات العطاء	( 3 - 5 )
61	نموذج التأمين الأولي	( 4 - 5 )
62	نموذج التأمين النهائي	( 5 - 5 )
63	نموذج المتعهدون من الباطن	( 6 - 5 )
64	نموذج الإقرار رقم (1)	( 7 - 5 )
65	نموذج الإقرار .....	( 8 - 5 )
66	نموذج التسعير	( 9 - 5 )

67	نمونه ..... ( 10 – 5 )
----	------------------------

## الوثيقة ( 5 – 1 )

### ﴿ نموذج بيانات الممارس ﴾

يُرجى من الممارس تعبئة هذا النموذج :

رقم الممارسة : .....

موضوعها : .....

اسم الممارس : .....

**العنوان :**

منطقة : ..... ، قطعة : ..... ، شارع : .....

المبنى / القسمية : ..... ، المكتب : ..... ، العنوان البريدي : الكويت.....

ص.ب : ..... ، الرمز البريدي : ..... ، رقم الهاتف : .....

رقم الفاكس : ..... البريد الإلكتروني:.....

رقم إيصال شراء مستندات الممارسة : .....

توقيع الممارس : .....

ختم الممارس : .....

التاريخ : .....

## الوثيقة ( 5 - 2 )

### ﴿ نموذج صيغة العطاء ﴾

صيغة عطاء الممارسة رقم : ..... لسنة : .....

موضوعها : .....

الجهة : .....

نُقر نحن الموقعين أدناه بأننا قمنا بدراسة شاملة لمستندات الممارسة المبينة أعلاه ونوافق على ما جاء بما ونقله بدون أي تحفظ ومن ثم فإننا نتعهد بالآتي :

- 1- تنفيذ جميع الأعمال المطلوبة بموجب الممارسة والتي ورد وصفها تفصيلاً بالوثائق وفقاً لما تحدد لها تماماً من كل الوجوه في المستندات المذكورة وذلك بواقع مبلغ إجمالي قدره (بالأرقام) .... د.ك فقط مبلغ وقدره (بالحروف) ..... دينار كويتي ، وكما هو موضح بالمرفقات بالعرض المالي والأسعار التفصيلية فيه لهذا المبلغ والتي تبين قيمة كل عمل من الأعمال المطلوبة على حده خلال مدة إجمالية لتنفيذ تلك الأعمال مقدارها (....) .
- 2- الالتزام بالقيمة المبينة في البند السابق طوال مدة سريان العطاء على النحو الوارد بالمستند رقم (1) من وثائق الممارسة.
- 3- إتمام إجراءات التعاقد مع الجهة العامة متى تم إخطارنا بالترسية ويُعد تخلفنا عن إتمام إجراءات التعاقد انسحاباً من جانبنا يستوجب المساءلة وفقاً لأحكام قانون المناقصات العامة.
- 4- تنفيذ جميع الأعمال المتعاقد عليها طبقاً للجدول الزمني المحدد لها وعلى أكمل وجه.
- 5- تعد هذه الصيغة جزءاً لا يتجزأ من وثائق الممارسة.
- 6- مرفق طيه التأمين الأولي بقيمة : ..... دينار كويتي في صورة خطاب ضمان/شيك مصدق رقم : ..... صادر من بنك : ..... صالح لمدة (90) يوماً من تاريخ فض مظاريف العطاءات .

اسم الممارس : .....

التاريخ : .....

التوقيع : .....

الختم : .....

## الوثيقة ( 5 – 3 )

### ﴿ نموذج محتويات العطاء ﴾

على الممارس ملء النموذج المرفق لبيان جميع المستندات المقدمة في المغلف الذي يحتوي على عطاءه .

..... : ممارسة رقم

..... : موضوعها

اسم المستند	العدد	المرجع والتاريخ	ملاحظات

..... : اسم الممارس

..... : التاريخ

..... : التوقيع

..... : الختم

الوثيقة ( 5 – 4 )

﴿ نموذج التأمين الأولي ﴾

السادة / ..... المحترمين

خطاب ضمان / شيك مصدق رقم : .....

نتشرف بإعلامكم بأننا نضمن لكم بموجب هذا الكتاب

السادة/..... على مبلغ قدره (.....د.ك)

(فقط مبلغ وقدره ..... ديناراً كويتياً) وذلك لقاء التأمين

الأولي بشأن الممارسة رقم : ..... لسنة : ..... والخاصة

بـ : ..... والذين تقدموا بعبء لأجلها.

يعتبر هذا التأمين ساري المفعول لمدة تسعين يوماً من تاريخ فض مظاريف العطاءات.

نتعهد بأن ندفع لأمركم عند أول طلب من قبلكم كامل المبلغ المذكور ودون أي

اعتراض من قبل السادة /.....

وأنا نفر بأننا نختار محل إقامة لنا في الكويت لكل ما يتعلق بتنفيذ هذا التأمين في مركز

السادة /.....



الوثيقة ( 5 – 5 )

﴿ نموذج التأمين النهائي ﴾

السادة / ( الجهة العامة ) ..... المحترمين  
الكويت

خطاب ضمان رقم : .....

نتشرف بإعلامكم بأننا نضمن لكم بموجب هذا  
الكتاب

السادة / ..... على مبلغ قدره ( .... د.ك )  
(فقط مبلغ وقدره ..... ديناراً كويتياً ) وذلك لقاء خطاب الضمان  
بشأن الالتزام بتنفيذ الأعمال الواردة في الممارسة رقم : ..... لسنة : .....  
والخاصة بـ : ..... والتي رست عليهم .

يعتبر خطاب الضمان هذا ساري المفعول ابتداءً من هذا اليوم ولمدة تنفيذ الأعمال  
للعقد مضافاً إليها (.....) أشهر ويظل معمولاً به ولا يجوز إلغائه خلال المدة المذكورة  
بدون موافقتكم الخطية المسبقة.

نتعهد بأن ندفع لأمركم عند أول طلب من قبلكم كامل المبلغ المذكور ورغم أي  
اعتراض من قبل السادة / .....

وأننا نقر بأننا نختار محل إقامة لنا في الكويت لكل ما يتعلق بتنفيذ هذا التأمين في مركز  
السادة / .....

## الوثيقة ( 5 - 6 )

### ﴿ نموذج المتعهدون من الباطن ﴾

على المتعهد أن يقدم كتابةً كشفًا بأسماء المتعهدون من الباطن الذين سوف يستعين بهم لتنفيذ أي جزء من الأعمال المتعاقد عليها على النحو المبين أدناه، ويجب أن تكون تلك الأسماء من ضمن الكشوف المحدثّة من قبل الجهة العامة للقوائم المدرجة بالعرض الفني أثناء فترة دراسة العطاءات وقبل الترسية من الجهة التي تتولى إجراءات الممارسة لاعتمادهم.

وللجهة العامة الحق في استبعاد أي متعهد من الباطن أو ممثله أو موظفيه أثناء سير العمل وطلب تغييره في أي وقت من الأوقات ودون أن يترتب على ذلك أية مسئولية أو التزام عليها.

1- ..... لأعمال : .....

العنوان : .....

ص.ب : .....

هاتف : .....

فاكس : .....

البريد الإلكتروني : .....

2- ..... لأعمال : .....

العنوان : .....

ص.ب : .....

هاتف : .....

فاكس : .....

البريد الإلكتروني : .....

3- ..... لأعمال : .....

العنوان : .....

ص.ب : .....

هاتف : .....

فاكس : .....

البريد الإلكتروني : .....

## الوثيقة ( 5 - 7 )

### ﴿ نموذج الإقرار رقم (1) ﴾

- ممارسة رقم : ..... لسنة : .....
- موضوعها : .....
- نقر نحن الموقعين أدناه بأننا اطلعنا على جميع وثائق ومستندات الممارسة سواء الورقية أو الواردة ضمن كافة الأقراص المدججة C.D. ونتعهد بما يلي :
- 1- أن الأسعار التفصيلية بالعرض المالي والقيمة الإجمالية المحددة في صيغة عطاء الممارسة المقدمة من قبلنا تمت بعد الدراسة الشاملة لكافة وثائق ومستندات الممارسة الورقية والتي على الأقراص المدججة ، وهذه الأسعار تشمل كافة المصروفات والأرباح وكافة الالتزامات والمتطلبات المنصوص عليها في المستندات لتنفيذ جميع الأعمال المطلوبة بموجب الممارسة ووفقاً لشروطها على الوجه الأكمل وكما وردت بمستندات الممارسة.
  - 2- تم تعبئة وحماية جميع البيانات والمعلومات المطلوب تعبئتها من قبلنا سواء على الوثائق والمستندات الورقية أو الواردة ضمن الأقراص المدججة بمعرفتنا وحسب الشروط وبالطريقة المبينة بوثائق الممارسة وبما يتفق ومتطلباتها، ونعلم بعدم أحقيتنا في عمل أي تعديل على مضمون ونصوص تلك الوثائق والمستندات، وإذا ما تبين خلاف ذلك فإنه يحق للجهة التي تتولى إجراءات الممارسة استبعاد العطاء واعتباره باطلاً.
  - 3- إذا وُجد اختلاف بين البيانات والمعلومات التي تم تعبئتها من قبلنا على الوثائق والمستندات الورقية مقارنة مع تلك الواردة على الأقراص المدججة والمقدمة من قبلنا، فإننا نقر بحق الجهة التي تتولى إجراءات الممارسة في استبعاد العطاء واعتباره باطلاً.

اسم المقر : ..... بصفته : .....

التوقيع : ..... الختم : .....

الوثيقة ( 5 – 8 )

﴿ نموذج الإقرار ..... ﴾

..... : ممارسة رقم  
..... : موضوعها  
.....  
.....  
.....  
.....  
.....  
.....  
.....  
.....

..... : اسم المقر  
..... : بصفته  
..... : التوقيع  
..... : الختم

الوثيقة ( 5 – 9 )

﴿ نموذج التسعير ﴾

رقم	قائمة الطعام	تكلفة الشخص في اليوم الواحد
1	بوفيه سناك -VIP	
2	بوفيه برنش - Brunch	
3	ضيافة استقبال - Pass around Reception	
4	ضيافة قهوة عربية Arabic Coffee Reception	
5	بوفيه إفطار - Breakfast	
6	بوفيه استراحة قهوة - Coffee Break	
7	بوفيه غداء - Lunch	
8	صناديق الغداء - Lunch Box	

نموذج التسعير الإجمالي

رقم	قائمة الطعام	تكلفة الشخص في اليوم الواحد	التكلفة الإجمالية للشخص المقدمة في الممارسة
1	بوفيه سناك -VIP		..... للشخص حسب البيان المرفق
2	بوفيه برنش - Brunch		
3	ضيافة استقبال - Pass around Reception		
4	ضيافة قهوة عربية Arabic Coffee Reception		
5	بوفيه استراحة قهوة - Coffee Break		
6	بوفيه إفطار - Breakfast		
7	بوفيه غداء - Lunch		
8	صناديق الغداء - Lunch Box		

# المستند رقم (6)

« الملاحق »

## الوثيقة ( 6 - 1 )

### ﴿ ملحق الشروط الإضافية ﴾

- 1- تلغى المادة (11) من الشروط الخاصة (الدفعة المقدمة)
- 2- تلغى الفقرات ابتداء من الفقرة الثانية من المادة (13) من الشروط الخاصة (التوريد والفحص) وذلك من " وتقوم الجهة العامة خلال مدة لا تتجاوز ثلاثون يوماً من تاريخ الانتهاء ..... ) إلى " ويلتزم المورد بأن يسترد السلع / البضائع غير المطابقة..... ).
- 3- تعديل الفقرة الأولى من المادة (16) من الشروط الخاصة (الإستلام) لتصبح كالتالي:  
عند قيام المورد بتوريد كافة (البوفيهات - الوجبات) وتؤكد جامعة عبدالله السالم من مطابقتها للشروط والمواصفات الفنية، تقوم الجهة الطالبة أو من ينوب عنها باستلام البوفيهات الموردة بموجب النماذج المعدة لذلك وتثبت فيها الجهة الطالبة ملاحظاتها على استلام البوفيهات أو الوجبات أو رفضها، ويرفق نموذج الاستلام مع كتاب صرف المستحقات ولن يتم الصرف الا بوجود نموذج الاستلام. ويعد نموذج الاستلام هو الدليل الوحيد على وفاء المورد بالتزاماته التعاقدية فيما يتعلق بالتوريد .
- 4- الشروط التعاقدية الأخرى:
  - أ. عند دراسة العطاءات فإنه يحق لجامعة عبدالله السالم طلب استيضاح أي بيانات أو أعمال خاصة بالممارس وذلك للوقوف على مدى كفاءته في هذا المجال ويلتزم الممارس في هذه الحالة بتلبية طلب الجامعة خلال يومين من تاريخ اخطاره بذلك
  - ب. يتم عمل البوفيهات أو الوجبات حسب الطلب على مدار العام.
  - ج. يتم طلب تجهيز البوفيه قبل تنفيذه بيوم واحد على الأقل.
  - د. يجب ذكر نوع اللحوم والدواجن والأسماك المستخدمة عند تقديم العطاء
  - هـ. الحد الأدنى للأفراد المدعويين 15 فرداً

و. العقد عبارة عن عقد تغطية بقيمة اجمالية 10,000 دك (عشرة ألف دينار كويتي) موزعة على جميع البنود وحسب الإحتياج والطلب على ان تتم عملية الصرف حسب الكميات الواردة من المتعهد والمسجلة بالفواتير المعتمدة كتابيا من الإدارات التابعة للجامعة، علما بان جامعة عبدالله السالم غير ملزمة إطلاقا بالقيمة الجمالية للعقد